

منظومة القواعد الفقهية

للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي رَحِمَهُ اللهُ

(ت: ١٣٧٦هـ)

تليها

منظومة أصول الفقه وقواعده

للعلامة محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللهُ

(ت: ١٤٢١هـ)

اعتناء

محمد بن فلاح المطيري



غَيْبُ

الكتاب والعلوم الإسلامية

منظومة القواعد الفقهية

للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي رَحِمَهُ اللهُ

(ت: ١٣٧٦هـ)

تليها

منظومة أصول الفقه وقواعده

للعلامة محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللهُ

(ت: ١٤٢١هـ)

اعتناء

محمد بن فلاح المطيري

حقوق الطبع محفوظة
لشركة غراس للنشر والتوزيع

الطبعة الأولى
١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م



الكويت - شارع الصحافة - مقابل مطابع الرأي العام التجارية

هاتف: ٤٨١٩٠٣٧ فاكس ٤٨٣٨٤٩٥

الكويت - الخالدية - ص.ب: ١٧٠١٢ - الرمز البريدي: ٧٢٤٥١

Website: www.gheras.com

E-Mail: info@gheras.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةُ الْمُعْتَنِى

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول
الله، وآله وصحبه الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، وَمَنْ
تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فهاتان منظومتان إحداهما في قواعد الفقه
والأخرى في أصوله وقواعده، فالأولى هي
«منظومة القواعد الفقهية» للعلامة عبد الرحمن
ابن ناصر السعدي رَحِمَهُ اللهُ، وهي من
المنظومات النافعة في بابها؛ فعليها أَكْبَرُ
المشايخُ وطلبة العِلْمِ حفظاً وتعلُّماً وتعليماً.

هذا وقد صرَّح العلامة ابن سعدي في أول

شرحه^(١) لمنظومته بوجود الكسر فيها حين قال: «قد عَلَّقْنَاها في أول بدايتنا بالتصنيف . . . ، أبياتها فيها خَلَلٌ كثيرٌ^(٢) ربما تتمكن من إصلاحها»^(٣) اهـ.

وتحقيقاً لرغبته رَحِمَهُ اللهُ قُمتُ بعد توفيق الله

(١) بتحقيق الشيخ خالد بن عبد الله المصلح، دار ابن الجوزي، الرياض، ط الأولى ١٤٢٣هـ.

(٢) هذا من تواضعه رَحِمَهُ اللهُ؛ فالمنظومة مكوّنة من ٤٩ بيتاً، بينما تَمَثَّلَ الخَلَلُ في سبعة أبيات فقط، وهي: (١١، ١٥، ٢٣، ٢٥، ٢٧، ٣٩، ٤٤)، ويشفع له رَحِمَهُ اللهُ أنه نَظَمَهَا وعمره ٢٣ سنة تقريباً كما ذكر المصلح في مقدمة التحقيق.

(٣) انظر ص ٧ من شرحه لها بتحقيق المصلح.

بإقامة ما اختلف من أبياتها، بالإضافة إلى ضبط المنظومة كاملة بالشكل وعلامات الترقيم، مع التنبيه إلى بعض الأعراب والضرورات الشعرية.

أما الأخرى فهي «منظومة أصول الفقه وقواعده» للعلامة محمد بن صالح العثيمين رحمته الله، وقد اعتمدت في إخراجها على النسخة الخطية التي بخط ناظمها رحمته الله، وعلى شرحه ^(١) لها وشرح ^(٢) تلميذه فضيلة

(١) دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى

١٤٢٦هـ.

(٢) مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ، =

الشيخ د. خالد بن علي المشيخ حفظه الله .
 وَاللَّهِ أَسْأَلُ أَنْ يَرْحَمَ الشَّيْخَيْنِ وَيَنْفَعَنَا
 بِنَظْمِهِمَا وَعِلْمِهِمَا .
 وَيَرْزُقَنَا الْإِخْلَاصَ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ ، إِنَّهُ
 وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ .

وَكَتَبَ

محمد بن فلاح بن مشعان العزيري المطيري

١٧ شوال ١٤٢٨ هـ

٢٨/١٠/٢٠٠٧ م

الكويت - صباح الناصر

= واسمه : «العقد الثمين في شرح منظومة الشيخ ابن
 عثيمين في أصول الفقه وقواعده» .

ترجمة موجزة

للعلامة ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ (١)

هو العلامة الفقيه الأصولي المفسر المحقق
صاحب الأخلاق الفاضلة والمناقب الحميدة
الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي التميمي .
* نَسَبُهُ :

هو الشيخ أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر
ابن عبد الله بن ناصر آل سعدي من قبيلة تميم .

(١) نَقَلْتُهَا بِتَصَرُّفٍ مِنْ مَقْدَمَةِ تَحْقِيقِ «الْقَوَاعِدِ وَالْأَصُولِ
الْجَامِعَةِ وَالْفُرُوقِ وَالتَّقَاسِيمِ الْبَدِيعَةِ النَّافِعَةِ» لِابْنِ
سَعْدِي، تَحْقِيقِ د. خَالِدِ بْنِ عَلِيِّ الْمَشِيقِحِ، دَارِ ابْنِ
الْجَوْزِيِّ، الرِّيَاضِ، طِ الثَّلَاثَةِ ١٤٢٤ هـ.

* مولده :

وُلِدَ فِي بَلَدَةِ عَنِيزَةَ فِي الْقَصِيمِ ، وَذَلِكَ بِتَارِيخِ ١٢ مُحَرَّمٍ عَامِ ١٣٠٧ هـ ، وَتُوْفِيَتْ أُمُّهُ وَلَهُ أَرْبَعُ سِنِينَ ، وَتُوْفِيَ وَالِدُهُ وَلَهُ سَبْعُ سِنِينَ ، فَتَرَبَّى يَتِيمًا وَكَفَلَتْهُ زَوْجَتُهُ وَالِدِهِ حَتَّى شَبَّ ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى بَيْتِ أَخِيهِ الْأَكْبَرِ فِقَامَ عَلَى رِعَايَتِهِ ، وَنَشَأَ نَشْأَةً حَسَنَةً ، وَعُرِفَ مِنْذُ حَدَاثَةِ سِنِّهِ بِذَكَائِهِ وَرَغْبَتِهِ الشَّدِيدَةِ فِي الْعُلُومِ ، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ وَحَفِظَهُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ وَأَتَقَنَهُ وَعَمَرَهُ ١١ سَنَةً .

* طلبه للعلم :

ثُمَّ اشْتَغَلَ فِي التَّعَلُّمِ عَلَى عُلَمَاءِ بَلَدِهِ ، وَعَلَى مَنْ قَدَّمَ إِلَى بَلَدِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ ، فَاجْتَهَدَ وَجَدَّ حَتَّى

نال الحظ الأوفر من كل فن من فنون العلم ، ولَمَّا بلغ من العمر ٢٣ سنة جلس للتدريس ، فكان يتعلم ويُعَلِّم ويقضي جميع أوقاته في ذلك .

* شيوخه :

أخذ العلم رَحِمَهُ اللهُ عن :

- ١- الشيخ إبراهيم بن حمد بن جاسر .
- ٢- الشيخ محمد بن عبد الكريم الشبل ، قرأ عليه في الفقه وعلوم العربية وغيرهما .
- ٣- الشيخ صالح بن عثمان القاضي ، قرأ عليه في التوحيد والتفسير ، والفقه : أصوله وفروعه ، وعلوم العربية ، وهو أكثر من قرأ عليه ابنُ سعدي

ولازمه ملازمة تامة .

٤- الشيخ عبد الله بن عايض الحربي .

٥- الشيخ صعب بن عبد الله التويجري .

٦- الشيخ علي بن محمد السناني .

٧- الشيخ علي الناصر أبو وادي ، قرأ عليه في

الحديث ، وأخذ عنه الأمهات الست وغيرها ،

وأجازه في ذلك .

٨- الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع .

٩- الشيخ محمد الأمين محمود الشنقيطي

نزىل الحجاز قديماً ثم الزبير ، لَمَّا قدم عنيزة

وجلس فيها للتدريس قرأ عليه المؤلف في

التفسير، والحديث ومصطلحه، وعلوم العربية.

١٠- محمد بن عبد الله بن سليم.

١١- إبراهيم بن صالح القحطاني.

* مكانته العلمية :

كان ذا معرفة تامة في علوم الشريعة،
وخصوصاً في الفقه: أصوله وفروعه.

وكان أعظم اشتغاله وانتفاعه بكتب شيخ

الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وحصل

له خير كثير بسببهما في علم التوحيد،

والتفسير، والفقه، وغيرها من العلوم، وبسبب

استنارته بكتب الشيخين المذكورين أَضْبَحَ

يُرَجِّحُ ما تَرَجَّحَ عنده بالدليل الشرعي.

* تلاميذه :

فأما تلاميذه فكثيرون ، منهم :

- ١- الشيخ سليمان بن إبراهيم البسام .
- ٢- الشيخ سليمان بن محمد الشبل .
- ٣- الشيخ صالح بن عبد الله الزغبى .
- ٤- الشيخ عبد الله بن عبد العزيز المطوع .
- ٥- الشيخ محمد بن صالح العثيمين .
- ٦- الشيخ عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل .
- ٧- الشيخ علي بن حمد الصالحي .
- ٨- الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام .
- ٩- الشيخ عبد العزيز بن محمد السلطان .
- ١٠- الشيخ علي بن زامل السليم .

١١- الشيخ محمد بن صالح الخزيم .

١٢- الشيخ محمد بن عبد العزيز المطوع .

ومنهم في بلدي الكويت^(١) :

١- الشيخ عبد الرحمن بن منصور الزامل

رَحِمَهُ اللهُ ، قرأ عليه^(٢) «العقيدة الواسطية» لشيخ

الإسلام ابن تيمية .

٢- الشيخ عبد العزيز بن سليمان القاضي

(١) انظر: «الأجوبة السعدية عن المسائل الكويتية»

وهي مراسلات العلامة ابن سعدي مع بعض علماء

الكويت، تأليف الشيخ الفاضل د. وليد المنيس

حفظه الله، إصدار مركز البحوث والدراسات

الكويتية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م .

(٢) الأجوبة السعدية / ٣٨ .

حفظه الله ، قال عنه : « كان يُدرِّسُ في المسجد الجامع ، والطلبة يدرِّسون عليه من مختلف الأعمار كباراً وصغاراً ، يُدرِّسهم الفقه والتوحيد ومؤلفات ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله ، وكان العلامة ابن سعدي مُولعاً بمؤلفات ابن تيمية »^(١) اهـ .

وله مراسلات مع علامة الكويت محمد بن سليمان آل جراح وغيره من علماء الكويت ومشايخها الذين استفادوا منه كثيراً ، وكانت تربطهم به العقيدة السلفية الصافية بالدعوة إلى الكتاب والسنة على منهج السلف الصالح .

(١) الأجوبة السعدية / ٤١ - ٤٢ .

* مؤلفاته :

ألفَ الشيخ رَحِمَهُ اللهُ العديد من الكتب

والرسائل والفتاوى، ومن هذه المؤلفات :

١- «تيسير الكريم المَنَّان في تفسير القرآن»،

وقد أكمل تأليفه عام ١٣٤٤ هـ.

٢- «حاشية على الفقه» استدراكاً على جميع

الكتب المستعملة في المذهب الحنبلي .

٣- «إرشاد أولي البصائر والألباب لمعرفة

الفقه بأقرب الطُّرُق وأيسر الأسباب»، رَبَّهْ عَلَى

السؤال والجواب، طُبِعَ مراراً، وقد أُعيد طبعه

أيضاً تحت عنوان: «الإرشاد إلى معرفة

الأحكام».

- ٤- «الدرة المختصرة في محاسن الإسلام» .
- ٥- «الخطب العصرية القيمة» .
- ٦- «القواعد الحسان لتفسير القرآن» .
- ٧- «تنزيه الدين وحمَلته ورجاله مما افتراه
القصيمي في أغلاله» .
- ٨- «الحق الواضح المُبين في شرح توحيد
الأنبياء والمرسلين» .
- ٩- «توضيح الكافية الشافية»، وهو كالشرح
لنونية ابن القيم .
- ١٠- «وجوب التعاون بين المسلمين ،
وموضوع الجهاد الديني» .
- ١١- «القول السديد في مقاصد التوحيد» .

١٢- «مختصر في أصول الفقه».

١٣- «تيسير اللطيف المَنَّان في خلاصة

تفسير القرآن».

وغيرها كثير.

وله فوائد منثورة وفتاوى كثيرة في أسئلة شتى
تَرُدُّ إليه من بلده وغيرها ويجيب عليها، وله
تعليقات شتى على كثير مما يَمُرُّ عليه من
الكتب، وكانت الكتابة سهلة يسيرة عليه جداً،
وكتب من الفتاوى وغيرها شيئاً كثيراً.

* وفاته :

وبعد عُمُرٍ دام قرابة ٦٩ عاماً في خدمة العلم
وافاه الأجل المحتوم فَجَرَ يوم الخميس الموافق

٢٢ جمادى الآخرة عام ١٣٧٦هـ بعد مرض لازمه قرابة خمس سنوات - وهو مرض ضغط الدم وضيق الشرايين - كان خلالها صابراً محتسباً، ودُفن في مدينة عنيزة من بلاد القصيم، وصُلِّيَ عليه بعد صلاة الظهر في الجامع الكبير، وكان الناس في حشد عظيم امتلأ الجامع بهم والشوارع المحيطة به، ولَمَّا علم الشيخ سليمان المشعلي بوفاته - وكان عالماً جليلاً - قال: «مات اليوم عالم نجد وقد طاب الموت بعده».

فرحمه الله رحمة واسعة.



ترجمة موجزة

للعلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ

* اسمه : هو الإمام العلامة الفقيه أبو عبد الله محمد بن صالح بن محمد بن سليمان بن عبد الرحمن بن عثمان الوهبي التميمي ، و«عثمان» هذا أُطلق عليه «عثيمين» فاشتُهرَ به .

* مولده : وُلِدَ الشيخُ في مدينة عنيزة إحدى مُدُنِ القصيم في السابع والعشرين من شهر رمضان المبارك عام ١٣٤٧ هـ .

* نشأته وشيوخه : نشأ الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في عائلة معروفة بالدين والاستقامة ، فقد تتلمذ ابتداءً على جده من جهة أمّه الشيخ عبد الرحمن بن سليمان

آل دامغ رَحِمَهُ اللهُ ، ومن أشهر شيوخه وأكثرهم فقهاً
وعلماء وأكثرهم ملازمة له علامة القصيم المفسر
الفقيه الأصولي الشيخ عبد الرحمن بن ناصر
السعدي رَحِمَهُ اللهُ ، إذ أخذ عنه كثيراً من العلوم
الشرعية من عقيدة وفقه وحديث وتفسير ولغة ،
ودرس أيضاً على يد سماحة الشيخ العلامة
عبد العزيز بن عبد الله آل باز رَحِمَهُ اللهُ وكثير من
علماء الحرمين ونجد والقصيم .

* من صفاته : رُزِقَ الشيخُ رَحِمَهُ اللهُ ذكاءً وذكاءً

وهمةً عاليةً في تحصيل العلم ومزاحمة الرُّكْب عند
العلماء في حَلْقِ العلم ، وكان منذ بداية طلبه للعلم
مشغولاً بالتحصيل واغتنام الوقت وصرفه في
المطالعة والمكوث الطويل في المكتبات .

وَعُرِفَ رَحِمَهُ اللهُ بالصدق والأمانة والزهد والإعراض عن الدنيا، وكان رَحِمَهُ اللهُ حسن الخلق، كريم اليد، لين الجانب، وعناية الشيخ بطلبة العلم ومعاملته لهم خير شاهدٍ على بذله للعلم وحرصه على بثه بينهم، فكان يعقد الدروس لهم، ويسأل عن غائبهم، ويعود مريضهم، ويعين من كان محتاجاً منهم، وكان رَحِمَهُ اللهُ أمراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر، متمسكاً بسنة النبي ﷺ، مستقيماً على طاعة الله.

* تلاميذه: لما اشتهر رَحِمَهُ اللهُ بسعة العلم والتبحر في المسائل الشرعية؛ حرص طلاب العلم على التوافد عليه من كل مكان والأخذ

عنه، وقد أخذ طلابه أثناء حياته وبعد وفاته ينشرون العلم الذي اقتبسوه منه رَحِمَهُ اللهُ في بلدانهم التي جاؤوا منها.

ولكثرة طلابه ولوجازة هذه الترجمة؛ لا يمكن ذكرهم جميعاً، فمنهم في المملكة العربية السعودية:

- فضيلة الشيخ عبد الله بن محمد الطيار.
- فضيلة الشيخ عصام السناني.
- فضيلة الشيخ عبد الله المسلم.
- فضيلة الشيخ عمر الحركان.
- فضيلة الشيخ سامي صقير.
- فضيلة الشيخ د. عبد الرحمن بن صالح الدهش.

- فضيلة الشيخ وليد بن أحمد الحسين الزبيري .
- ومنهم في بلدي الكويت :
- فضيلة الشيخ د . حمد بن إبراهيم العثمان .
- فضيلة الشيخ سالم بن سعد الطويل .
- فضيلة الشيخ د . عبد العزيز بن ندى العتيبي .
- فضيلة الشيخ عثمان بن محمد الخميس .
- فضيلة الشيخ فرج بن مرجي الرشيدى .
- فضيلة الشيخ فيحان بن سرور المطيري .
- فضيلة الشيخ عبد الرحمن بن ندى العتيبي .
- * بعض المناصب التي تقلدها : كان رَحِمَهُ اللهُ
- عضواً في هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية

السعودية، ومحاضراً في جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية بالقصيم، وكان ممن يجلس في الحرم المكي في شهر رمضان للتدريس والإفتاء، وعرض عليه القضاء فطلب الإعفاء منه لورعه رَحِمَهُ اللهُ.

* مؤلفاته: أثرى الشيخ رَحِمَهُ اللهُ المكتبة

الإسلامية بالعديد من الكتب والمصنفات التي لا يستغني عنها أي طالب علم، ومؤلفاته رَحِمَهُ اللهُ تربو على مئة مُصَنَّفٍ ما بين شرح ومختصر وكُتِّبَ ورسالة، بله الشروح المسجلة في مئات الأشرطة، فمنها على سبيل الذكر لا الحصر:

١- الشرح الممتع على زاد المستقنع.

- ٢ - شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ .
- ٣ - القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى .
- ٤ - القول المفيد شرح كتاب التوحيد للمجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ .
- ٥ - شرح بلوغ المرام للحافظ ابن حجر العسقلاني رَحِمَهُ اللهُ .
- ٦ - الأصول من علم الأصول .
- ٧ - المنهج لمريد الحج والعمرة .
- ٨ - شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين ﷺ .

٩- حقوق دَعَتْ إليها الفطرة وقررتها
الشريعة.

١٠- الإبداع في كمال الشرع وخطر
الابتداع.

* وفاته :

تُوفِّيَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ يَوْمَ الأَرْبَعَاءِ
١٥ / ١٠ / ١٤٢١ هـ الموافق ١٠ / ١ / ٢٠٠١ م
بمدينة جدة في المملكة العربية السعودية إثر
مَرَضٍ أَلَمَّ بِهِ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ، وَدُفِنَ بِمَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ، رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً
وَاسِعَةً.



منظومة القواعد الفقهية

للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي رَحِمَهُ اللهُ

(ت: ١٣٧٦هـ)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[مُقَدِّمَةٌ النَّظْمِ]

- ١ - الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْأَرْزَقِ
وَجَامِعِ الْأَشْيَاءِ وَالْمُفَرِّقِ
- ٢ - ذِي النُّعَمِ الْوَاسِعَةِ الْعَزِيزِ
وَالْحِكْمِ الْبَاهِرَةِ الْكَثِيرِ
- ٣ - ثُمَّ الصَّلَاةُ مَعَ سَلَامٍ دَائِمٍ
عَلَى الرَّسُولِ الْقُرْشِيِّ الْخَاتِمِ
- ٤ - وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَبْرَارِ
الْحَائِزِي مَرَاتِبِ^(١) الْفَخَارِ

(١) بجره على الإضافة كقوله تعالى: ﴿وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ﴾ [الحج: ٣٥]، ويجوز نصبه مفعولاً لأسم الفاعل على قلة.

- ٥ - إَعْلَمَ - هُدَيْتَ - أَنْ أَفْضَلَ الْمِنَنِ
عِلْمٌ يُزِيلُ الشَّكَّ عَنْكَ وَالْدَّرَنَ
- ٦ - وَيَكْشِفُ الْحَقَّ لِذِي الْقُلُوبِ
وَيُوصِلُ الْعَبْدَ إِلَى الْمَطْلُوبِ
- ٧ - فَأَحْرِضْ عَلَيَّ فَهَمِكَ لِلْقَوَاعِدِ
جَامِعَةِ الْمَسَائِلِ الشُّوَارِدِ
- ٨ - لِتَرْتَقِيَ فِي الْعِلْمِ خَيْرَ مُرْتَقَى
وَتَقْتَفِي سُبُلَ الَّذِي قَدْ وُفِّقَا
- ٩ - فَهَازِهِ قَوَاعِدٌ نَظَّمْتُهَا
مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ قَدْ حَصَلْتُهَا
- ١٠ - جَزَاهُمْ الْمَوْلَى عَظِيمَ الْأَجْرِ
وَالْعَفْوِ^(١) مَعَ غُفْرَانِهِ وَالْبِرِّ

(١) عطفاً على «الأجر»، ويجوز نصبه عطفاً على «عظيم».

[القَوَاعِدُ الْفِقْهِيَّةُ]

- ١١ - [وَشَرَطُ النِّيَّةِ فِي كُلِّ عَمَلٍ] ^(١)
 بِهَا الصَّلَاحُ وَالْفَسَادُ لِلْعَمَلِ
 ١٢ - الدِّينُ مَبْنِيٌّ عَلَى الْمَصَالِحِ
 فِي جَلِبِهَا وَالذَّرِّءُ لِلْقَبَائِحِ
 ١٣ - فَإِنْ تَزَاحَمَ ^(٢) عَدَدُ الْمَصَالِحِ
 يُقَدِّمُ ^(٣) الْأَعْلَى مِنَ الْمَصَالِحِ

(١) في الأصل: «والنية شرط لسائر العمل»، وهو غير موزون.

(٢) بإسكان ميمه للوزن.

(٣) يجوز جزمه باعتباره جزاء الشرط - وحُرْكَ بالكسر لالتقاء الساكنين - ، ورفعُه باعتبار أنه يجوز رفع فعل الجزاء إن كان فعل الشرط ماضياً.

- ١٤ - وَضِدُّهُ تَزَاخُمُ الْمَفَاسِدِ
يُرْتَكَبُ الْأَدْنَى مِنَ الْمَفَاسِدِ
- ١٥ - وَمِنْ [قَوَاعِدُ شَرْعِنَا] ^(١): التَّيْسِيرُ
فِي كُلِّ أَمْرٍ نَابَهُ تَعْسِيرُ
- ١٦ - وَلَيْسَ وَاجِبٌ ^(٢) بِإِلَّا أَقْتِدَارِ
وَلَا مُحَرَّمٌ مَعَ اضْطِرَّارِ
- ١٧ - وَكُلُّ مَحْظُورٍ مَعَ الضَّرُورَةِ
بِقَدْرِ مَا تَحْتَاجُهُ الضَّرُورَةُ
- ١٨ - وَتُرْجَعُ ^(٣) الْأَحْكَامُ لِلْيَقِينِ
فَلَا يُزِيلُ الشَّكُّ لِلْيَقِينِ

(١) في الأصل: «قواعد الشريعة» وهو غير موزون،
وإسكان دال «قواعد» للوزن.

(٢) اسم «ليس» مرفوع، وخبرها محذوف تقديره: «كائناً».

(٣) ويصح: «وترجع».

- ١٩ - وَالْأَضْلُ فِي مِيَاهِنَا الطَّهَارَةَ
وَالْأَرْضِ وَالثِّيَابِ وَالْحِجَارَةَ
- ٢٠ - وَالْأَضْلُ فِي الْأَبْضَاعِ وَاللُّحُومِ
وَالنَّفْسِ وَالْأَمْوَالِ لِلْمَغْضُومِ
- ٢١ - تَحْرِيمُهَا حَتَّى يَجِيءَ الْحِلُّ
فَأَفْهَمٌ - هَذَاكَ اللَّهُ - مَا يُمَلُّ
- ٢٢ - وَالْأَضْلُ فِي عَادَاتِنَا الْإِبَاحَةَ
حَتَّى يَجِيءَ صَارِفُ الْإِبَاحَةَ
- ٢٣ - وَلَيْسَ مَشْرُوعاً مِنَ الْأُمُورِ
غَيْرُ الَّذِي فِي شَرْعِنَا [الْمَذْكُورِ] ^(١)

(١) في الأصل: «مذكور»، ويلزم منه الإقواء وهو
اختلاف حركة الروي بين الضمة والكسرة، وهذا =

- ٢٤ - وَسَائِلُ الْأُمُورِ كَالْمَقَاصِدِ
وَأَحْكَمُ بِهِذَا الْحُكْمِ لِلزَّوَائِدِ
- ٢٥ - وَالْخَطَأُ، [الْإِكْرَاهُ] ^(١)، وَالنِّسْيَانُ
أَسْقَطَهُ مَعْبُودُنَا الرَّحْمَنُ
- ٢٦ - لَكِنْ مَعَ الْإِتْلَافِ يَثْبُتُ الْبَدَلُ
وَيَنْتَفِي التَّائِيْمُ عَنْهُ وَالزَّلَلُ
- ٢٧ - [مَسَائِلُ الْأَحْكَامِ مِنْهَا] ^(٢): فِي التَّبَعِ
يَثْبُتُ لَا إِذَا أَسْتَقَلَّ فَوْقَ

= من عيوب القوافي، واستبدلت به: «المذكور»
بجره نعتاً لمحل «الذي» وهو الجر بالإضافة.
(١) في الأصل: «والإكراه»، وهو غير موزون،
فحذفت الواوَ لضرورة الوزن.
(٢) في الأصل: «ومن مسائل الأحكام»، وهو غير موزون.

- ٢٨ - وَالْعُرْفُ مَعْمُولٌ بِهِ إِذَا وَرَدَ
حُكْمٌ مِنَ الشَّرْعِ الشَّرِيفِ لَمْ يُحَدِّثْ
- ٢٩ - مُعَاجِلُ الْمَحْظُورِ قَبْلَ أَنَّهُ
قَدْ بَاءَ بِالْخُسْرَانِ مَعَ حِرْمَانِهِ
- ٣٠ - وَإِنْ أَتَى التَّحْرِيمُ فِي نَفْسِ الْعَمَلِ
أَوْ شَرْطِهِ؛ فَذُو فَسَادٍ وَخَلَلٍ
- ٣١ - وَمُتَلِفٌ مُؤْذِيهِ لَيْسَ يَضْمَنُ
بَعْدَ الدَّفَاعِ بِأَلَّتِي هِيَ ^(١) أَحْسَنُ
- ٣٢ - وَ«أَلٌ» تُفِيدُ الْكُلَّ فِي الْعُمُومِ
فِي الْجَمْعِ وَالْإِفْرَادِ كـ«الْعَلِيمِ»

(١) بإسكان يائه للوزن.

٣٣ - وَالنَّكِرَاتُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ

تُعْطِي الْعُمُومَ أَوْ سِيَاقِ النَّهْيِ

٣٤ - كَذَاكَ «مَنْ» وَ«مَا» تُفِيدَانِ مَعَا

كُلَّ الْعُمُومِ، يَا أَخِي فَاَسْمَعَا

٣٥ - وَمِثْلُهُ الْمُفْرَدُ إِذْ يُضَافُ

فَأَفْهَمَ - هُدَيْتَ الرَّشْدَ - مَا يُضَافُ

٣٦ - وَلَا يَتِمُّ الْحُكْمُ حَتَّى تَجْتَمِعَ

كُلُّ الشَّرُوطِ، وَالْمَوَانِعُ^(١) تَرْتَفِعُ

٣٧ - وَمَنْ أَتَى بِمَا عَلَيْهِ مِنْ عَمَلٍ

قَدْ اسْتَحَقَّ مَا لَهُ عَلَى الْعَمَلِ

(١) بإسكان عينه للوزن.

٣٨ - وَيُفَعَلُ الْبَعْضُ مِنَ الْأُمُورِ

إِنْ شَقَّ فِعْلٌ سَائِرِ الْأُمُورِ

٣٩ - وَكُلُّ مَا نَشَأَ عَنْ [مَأْذُونٍ] (١)

فَذَلِكَ أَمْرٌ لَيْسَ بِالْمُضْمُونِ

٤٠ - وَكُلُّ حُكْمٍ دَائِرٌ مَعَ عِلَّتِهِ

وَهِيَ الَّتِي قَدْ أَوْجَبَتْ لِشُرْعَتِهِ

٤١ - وَكُلُّ شَرْطٍ لَازِمٌ لِلْعَاقِدِ

فِي الْبَيْعِ وَالنِّكَاحِ وَالْمَقَاصِدِ

٤٢ - إِلَّا شَرْطًا حَلَلَتْ مُحَرَّمًا

أَوْ عَكْسَهُ فَبَاطِلَاتٌ، فَأَعْلَمَا

(١) في الأصل: «المأذون»، وهو غير موزون.

- ٤٣ - تُسْتَعْمَلُ الْقُرْعَةُ عِنْدَ الْمُبْتَهَمِ
مِنَ الْحُقُوقِ أَوْ لَدَى التَّزَاحِمِ
- ٤٤ - وَإِنْ تَسَاوَى الْعَمَلَانِ اجْتَمَعَا
وَفِعْلُ [وَاحِدٍ كَفَى] ^(١)، فَاسْتَمِعَا
- ٤٥ - وَكُلُّ مَشْغُولٍ فَلَا يُشْغَلُ
مِثَالُهُ: الْمَرْهُونُ، وَالْمُسَبَّلُ
- ٤٦ - وَمَنْ يُؤَدِّ عَنِ أَخِيهِ وَاجِبًا
لَهُ الرُّجُوعُ إِنْ نَوَى يُطَالِبَا
- ٤٧ - وَالْوَازِعُ الطَّبْعِيُّ ^(٢) عَنِ الْعِصْيَانِ
كَالْوَازِعِ الشَّرْعِيِّ بِلَا نُكْرَانِ

(١) في الأصل: «أحدهما»، وهو غير موزون.

(٢) بإسكان الياء المشددة للوزن، وكذا «الشرعي»

و«النبي».

[خَاتِمَةُ النِّظْمِ]

٤٨ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّمَامِ

فِي الْبَدءِ وَالْخِتَامِ وَالِدَوَامِ

٤٩ - ثُمَّ الصَّلَاةُ مَعَ سَلَامٍ شَائِعِ

عَلَى النَّبِيِّ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِ

* * *

منظومة أصول الفقه وقواعده

للعلامة محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللهُ

(ت: ١٤٢١هـ)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[مُقَدِّمَةُ النَّظْمِ]

- ١- الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُعِيدِ الْمُبْدِي
- مُعْطِي النَّوَالِ كُلِّ مَنْ يَسْتَجِدِي
- ٢- مُثَبَّتِ الْأَحْكَامِ بِالْأُصُولِ
- مُعِينِ مَنْ يَضْبُو إِلَى الْوُصُولِ
- ٣- ثُمَّ الصَّلَاةُ مَعَ سَلَامٍ قَدْ أُتِمُّ
- عَلَى الَّذِي أُعْطِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ
- ٤- مُحَمَّدِ الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً الْوَرَى
- وَحَيْرِ هَادٍ لِجَمِيعِ مَنْ دَرَى
- ٥- وَبَعْدُ: فَالْعِلْمُ بِحُورٍ زَاخِرَةٍ
- لَنْ يَبْلُغَ الْكَادِحُ فِيهِ آخِرَةَ

- ٦ - لَكِنَّ فِي أُصُولِهِ تَسْهِيلًا
لِنَيْلِهِ، فَأَحْرِضْ تَجِدُ سَبِيلًا
- ٧ - اِغْتَنِمِ الْقَوَاعِدَ الْأُصُولًا
فَمَنْ تَفُتُّهُ يُحْرَمِ الْوُصُولًا
- ٨ - وَهَآكَ مِنْ هَٰذِي الْأُصُولِ جُمَلًا
أَرْجُو بِهَا عَالِي الْجِنَانِ نُزُلًا
- ٩ - قَوَاعِدًا مِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ
وَلَيْسَ لِي فِيهَا سِوَى ذَا النِّظْمِ

الْقَوَاعِدُ وَالْأُصُولُ

- ١٠ - أَلَدَيْنُ جَاءَ لِسَعَادَةِ الْبَشَرِ
وَلِإِنْتِفَاءِ الشَّرِّ عَنْهُمْ وَالضَّرَرِ
- ١١ - فَكُلُّ أَمْرٍ نَافِعٍ قَدْ شَرَعَهُ
وَكُلُّ مَا يَضُرُّنَا قَدْ مَنَعَهُ

- ١٢ - وَمَعَ تَسَاوِي ضَرَرٍ وَمَنْفَعَةٍ
يَكُونُ مَمْنُوعًا لِدَرْءِ الْمَفْسَدَةِ
- ١٣ - وَكُلُّ مَا كَلَّفَهُ قَدْ يُسَّرَا
مِنْ أَصْلِهِ وَعِنْدَ عَارِضٍ طَرَا
- ١٤ - فَأَجْلِبْ لِتَيْسِيرِ بِكُلِّ ذِي شَطَطٍ
فَلَيْسَ فِي الدِّينِ الْحَنِيفِ مِنْ شَطَطٍ
- ١٥ - وَمَا أَسْتَطَعْتَ أَفْعَلْ مِنَ الْمَأْمُورِ
وَأَجْتَنِبِ الْكُلَّ مِنَ الْمَحْظُورِ
- ١٦ - وَالشَّرْعُ لَا يَلْزِمُ قَبْلَ الْعِلْمِ
دَلِيلُهُ: فِعْلُ الْمُسَيِّ، فَأَفْتَهُمِ
- ١٧ - لَكِنْ إِذَا فَرَّطَ فِي التَّعَلُّمِ
فَذَا مَحَلُّ نَظَرٍ، فَلْتَعَلِّمِ

- ١٨ - وَكُلُّ مَمْنُوعٍ فَلِلضَّرُورَةِ
يُبَاحُ، وَالْمَكْرُوهُ عِنْدَ الْحَاجَةِ
- ١٩ - لَكِنَّ مَا حُرِّمَ لِلذَّرِيعَةِ
يَجُوزُ لِلْحَاجَةِ كَالْعَرِيَّةِ
- ٢٠ - وَمَا نَهِيَ عَنْهُ مِنَ التَّعَبُّدِ
أَوْ غَيْرِهِ أَفْسِدُهُ لَا تَرُدُّ
- ٢١ - فَكُلُّ نَهْيٍ عَادٍ لِلذَّوَاتِ
أَوْ لِلشُّرُوطِ مُفْسِدٌ سَيَاتِي
- ٢٢ - وَإِنْ يَعُدُّ لِخَارِجِ كَالْعِمَّةِ
فَلَنْ يَضِيرَ، فَأَفْهَمَنَّ الْعِلَّةُ
- ٢٣ - وَالْأَصْلُ فِي الْأَشْيَاءِ حِلٌّ، وَأَمْنَعُ
عِبَادَةَ إِلَّا بِإِذْنِ الشَّارِعِ

- ٢٤ - فَإِنْ يَقَعُ فِي الْحُكْمِ شَكٌّ فَارْجِعْ
لِلْأَضَلِّ فِي النَّوْعَيْنِ ثُمَّ اتَّبِعْ
- ٢٥ - وَالْأَضَلُّ أَنَّ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ حَتْمٌ
إِلَّا إِذَا النَّدْبُ أَوْ الْكُزُّهُ عُلِمَ
- ٢٦ - وَكُلُّ مَا رُتِّبَ فِيهِ الْفَضْلُ
مِنْ غَيْرِ أَمْرٍ فَهُوَ نَدْبٌ يَجْلُو
- ٢٧ - وَكُلُّ فِعْلٍ لِلنَّبِيِّ جُرْدًا
عَنْ أَمْرِهِ فَغَيْرُ وَاجِبٍ بَدَا
- ٢٨ - وَإِنْ يَكُنْ مُبَيِّنًا لِأَمْرٍ
فَالْحُكْمُ فِيهِ حُكْمٌ ذَاكَ الْأَمْرِ
- ٢٩ - وَقَدِّمِ الْأَعْلَى لَدَى التَّزَاحُمِ
فِي صَالِحٍ، وَالْعَكْسُ فِي الْمَظَالِمِ

- ٣٠ - وَأَدْفَعْ خَفِيفَ الضَّرَرَيْنِ بِالْأَخْفِ
وَحُذِّ بِعَالِي الْفَاضِلَيْنِ لَا تَخَفْ
- ٣١ - إِنْ يَجْتَمِعَ مَعَ مُبِيحٍ مَا مَنَعَ
فَقَدَّمَنْ تَغْلِيْبًا الَّذِي مَنَعَ
- ٣٢ - وَكُلُّ حُكْمٍ فَلِإِعْلَةٍ تَبِغْ
إِنْ وُجِدَتْ يُوجَدُ وَإِلَّا يَمْتَنِعْ
- ٣٣ - وَأَلْغِ كُلَّ سَابِقٍ لِسَبَبِهِ
لَا شَرْطُهُ، فَادْرِ الْفُرُوقَ وَأَنْتَبِهْ
- ٣٤ - وَالشَّيْءُ لَا يَتِمُّ إِلَّا أَنْ تَتِمَّ
شُرُوطُهُ وَمَانِعٌ مِنْهُ عُدِمَ
- ٣٥ - وَالظَّنُّ فِي الْعِبَادَةِ الْمُعْتَبَرُ
وَنَفْسَ الْأَمْرِ فِي الْعُقُودِ أَعْتَبَرُوا

- ٣٦ - لَكِنْ إِذَا تَبَيَّنَ الظَّنُّ خَطَا
فَأَبْرِيءُ الذِّمَّةَ صَحَّحَ الخَطَا
- ٣٧ - كَرَجُلٍ صَلَّى قُبَيْلَ الوَقْتِ
فَلْيُعِدِ الصَّلَاةَ بَعْدَ الوَقْتِ
- ٣٨ - وَالشُّكُّ بَعْدَ الفِعْلِ لَا يُؤَثِّرُ
وَهَاكِذَا إِذَا الشُّكُّوكُ تَكَثَّرُ
- ٣٩ - أَوْ تَكُ وَهْمًا مِثْلَ وَسْوَاسٍ فَدَعِ
لِكُلِّ وَسْوَاسٍ يَجِي بِهٍ لُكْعُ
- ٤٠ - ثُمَّ حَدِيثُ النَّفْسِ مَغْفُورٌ فَلَا
حُكْمَ لَهُ مَا لَمْ يُؤَثِّرْ عَمَلًا
- ٤١ - وَالْأَمْرُ لِلْفَوْرِ فَبَادِرِ الزَّمَنِ
إِلَّا إِذَا دَلَّ دَلِيلٌ فَاسْمَعَنَّ

- ٤٢ - وَالْأَمْرُ إِنْ رُوِيَ فِيهِ الْفَاعِلُ
فَذَلِكَ ذُو عَيْنٍ وَذَلِكَ الْفَاعِلُ
- ٤٣ - وَإِنْ يُرَاعَ الْفِعْلُ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ
عَنْ فَاعِلٍ فَذُو كِفَايَةِ أَثَرُ
- ٤٤ - وَالْأَمْرُ بَعْدَ النَّهْيِ لِلْحَلِّ، وَفِي
قَوْلٍ لِرَفْعِ النَّهْيِ خُذْ بِهِ تَفِي
- ٤٥ - وَأَفْعَلُ عِبَادَةٌ إِذَا تَنَوَّعَتْ
وُجُوهُهَا بِكُلِّ مَا قَدْ وَرَدَتْ
- ٤٦ - لِتَفْعَلَ السُّنَّةَ فِي الْوَجْهَيْنِ
وَتَحْفَظَ الشَّرْعَ بِذِي النَّوْعَيْنِ
- ٤٧ - وَالزَّمَّ طَرِيقَةَ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى
وَخُذْ بِقَوْلِ الرَّاشِدِينَ الْخُلَفَا

- ٤٨ - قَوْلُ الصَّحَابِيِّ حُجَّةٌ عَلَى الْأَصْحَحِ
مَا لَمْ يُخَالَفْ مِثْلَهُ فَمَا رَجَحَ
- ٤٩ - وَحُجَّةُ التَّكْلِيفِ خُذْهَا أَرْبَعَةَ:
فُرَانْنَا وَسُنَّةٌ مُثَبَّتَةٌ
- ٥٠ - مِنْ بَعْدِهَا إِجْمَاعُ هَذِي الْأُمَّةِ
وَالرَّابِعُ الْقِيَاسُ فَافْهَمْنَهُ
- ٥١ - وَأَحْكُمْ لِكُلِّ عَامِلٍ بِنِيَّتِهِ
وَأَسَدُّ عَلَى الْمُحْتَالِ بَابَ حِيلَتِهِ
- ٥٢ - فَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ
كَمَا أَتَى فِي خَبَرِ الثُّقَاتِ
- ٥٣ - وَيَحْرُمُ الْمُضِيُّ فِيمَا فَسَدَا
إِلَّا بِحَجِّ وَأَغْتِمَارِ أَبَدَا

- ٥٤ - وَالنَّفْلَ جَوْزَ قَطْعِهِ مَا لَمْ يَقَعِ
حَجًّا وَعُمْرَةً فَقَطْعُهُ أَمْتَنَعِ
- ٥٥ - وَالْإِثْمُ وَالضَّمَانُ يَسْقُطَانِ
بِالْجَهْلِ وَالْإِكْرَاهِ وَالنِّسْيَانِ
- ٥٦ - إِنْ كَانَ ذَا فِي حَقِّ مَوْلَانَا، وَلَا
تُسْقِطُ ضَمَانًا فِي حُقُوقِ لِلْمَلَا
- ٥٧ - وَكُلُّ مُتْلَفٍ فَمَضْمُونٌ إِذَا
لَمْ يَكُنِ الْإِثْلَافُ مِنْ دَفْعِ الْأَذَى
- ٥٨ - أَوْ يَكُ مَا أَدُونَا بِهِ مِنْ مَالِكَ
أَوْ رَبَّنَا ذِي الْمَلِكِ خَيْرِ مَالِكَ
- ٥٩ - وَيُضْمَنُ الْمِثْلِيُّ بِالْمِثْلِ، وَمَا
لَيْسَ بِمِثْلِيٍّ بِمَا قَدْ قَوْمًا

- ٦٠ - فَكُلُّ مَا يَخْضَلُ مِمَّا قَدْ أُذِنَ
فَلَيْسَ مَضْمُونًا، وَعَكْسُهُ ضَمِينٌ
- ٦١ - وَمَا عَلَى الْمُحْسِنِ مِنْ سَبِيلٍ
وَعَكْسُهُ الظَّالِمُ، فَاسْمَعِ قِيلِي
- ٦٢ - ثُمَّ الْعُقُودُ إِنْ تَكُنْ مُعَاوَضَةً
فَحَرَرْنَهَا وَدَعِ الْمُخَاطِرَةَ
- ٦٣ - وَإِنْ تَكُنْ تَبْرُعًا أَوْ تَوْثِقَةً
فَأْمُرْهَا أَخْفُ فَاذْرِ التَّفْرِقَةَ
- ٦٤ - لِأَنَّ ذِي إِنْ حَصَلَتْ فَمَغْنَمٌ
وَإِنْ تَفَتْ فَلَيْسَ فِيهَا مَغْرَمٌ
- ٦٥ - وَكُلُّ مَا أَتَى وَلَمْ يُحَدِّدِ
بِالشَّرْعِ - كَالْحِرْزِ - فَبِالْعُرْفِ أَحَدِدِ

- ٦٦ - مِنْ ذَاكَ «صِيغَاتُ الْعُقُودِ» مُطْلَقًا
وَنَحْوُهَا فِي قَوْلٍ مَنْ قَدْ حَقَّقَا
- ٦٧ - وَأَجْعَلْ كَلْفِظٍ كُلَّ عُرْفٍ مُطْرِدُ
فَشَرَطْنَا الْعُرْفِيَّ كَاللَّفْظِي يَرِدُ
- ٦٨ - وَشَرَطُ عَقْدٍ كَوْنُهُ مِنْ مَالِكٍ
وَكُلُّ ذِي وِلَايَةٍ كَالْمَالِكِ
- ٦٩ - وَكُلُّ مَنْ رِضَاهُ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ
- كَمُبْرَأٍ - فَعِلْمُهُ لَا يُعْتَبَرُ
- ٧٠ - وَكُلُّ دَعْوَى لِفَسَادِ الْعَقْدِ
مَعَ ادِّعَاءِ صِحَّةٍ لَا تُجْدِي
- ٧١ - وَكُلُّ مَا يُنْكَرُهُ الْحِسُّ أَمْنَعَا
سَمَاعَ دَعْوَاهُ، وَضِدَّهُ أَسْمَعَا

- ٧٢ - بَيِّنَةٌ أَلْزِمَ لِكُلِّ مُدَّعٍ
وَمُنْكَرًا أَلْزِمَ يَمِينًا تُطِيعُ
- ٧٣ - كُلُّ أَمِينٍ يَدَّعِي الرَّدَّ قَبْلَ
مَا لَمْ يَكُنْ فِيمَا لَهُ حَظٌّ حَصَلَ
- ٧٤ - وَأَطْلِقِ الْقَبُولَ فِي دَعْوَى التَّلْفِ
وَكُلُّ مَنْ يُقْبَلُ قَوْلُهُ حَلْفٌ
- ٧٥ - أَدُّ الْأَمَانَ لِلَّذِي قَدْ أَمَّنَكَ
وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَ فَهُوَ قَدْ هَلَكَ
- ٧٦ - وَجَائِزٌ أَخَذَكَ مَا لَا يُسْتَحَقُّ
شَرْعًا وَلَوْ سِرًّا كَضَيْفٍ فَهُوَ حَقٌّ
- ٧٧ - قَدْ يَثْبُتُ الشَّيْءُ لِغَيْرِهِ تَبَعٌ
وَإِنْ يَكُنْ لَوْ أَسْتَقَلَّ لَأَمْتَنَعَ

- ٧٨ - كَحَامِلٍ إِنْ بِيَعَ حَمْلَهَا أَمْتَنَعَ
وَلَوْ تَبَاعَ حَامِلًا لَمْ يَمْتَنِعِ
- ٧٩ - وَكُلُّ شَرْطٍ مُفْسِدٍ لِلْعَقْدِ
بِذِكْرِهِ يُفْسِدُهُ بِأَلْقُضِ
- ٨٠ - مِثْلُ نِكَاحِ قَاصِدِ التَّحْلِيلِ
وَمَنْ نَوَى الطَّلَاقَ لِلرَّحِيلِ
- ٨١ - لَكِنَّ مَنْ يَجْهَلُ قَصْدَ صَاحِبِهِ
فَالْعَقْدُ غَيْرُ فَاسِدٍ مِنْ جَانِبِهِ
- ٨٢ - لِأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ الَّذِي أَسْرُ
فَأَجْرِي الْعَقْدُ عَلَى مَا قَدْ ظَهَرَ
- ٨٣ - وَالشَّرْطُ وَالصُّلْحُ إِذَا مَا حَلَّ
مُحَرَّمًا أَوْ عَكْسُهُ لَنْ يُقْبَلَا

- ٨٤ - وَكُلُّ مَشْغُولٍ فَلَيْسَ يُشْغَلُ
بِمُسْقِطٍ لِمَا بِهِ يَنْشَغَلُ
- ٨٥ - كَمُبَدَلٍ فِي حُكْمِهِ أَجْعَلْ بَدَلًا
وَرُبَّ مَفْضُولٍ يَكُونُ أَفْضَلًا
- ٨٦ - كُلُّ أَسْتِدَامَةٍ فَأَقْوَى مِنْ بَدَا
فِي مِثْلِ طَيْبٍ مُحْرِمٍ ذَا قَدْ بَدَا
- ٨٧ - وَكُلُّ مَعْلُومٍ وَجُودًا أَوْ عَدَمٍ
فَالْأَضْلُ أَنْ يَبْقَى عَلَى مَا قَدْ عَلِمَ
- ٨٨ - وَالنَّفْيُ لِلْوُجُودِ ثُمَّ الصَّحَّةُ
ثُمَّ الْكَمَالِ، فَارْعَيْنِ الرَّثْبَةَ
- ٨٩ - وَالْأَضْلُ فِي الْقَيْدِ أَحْتِرَازًا، وَيَقِلُّ
لِغَيْرِهِ كَكَشْفِ تَعْلِيلِ جُهْلٍ

- ٩٠ - وَإِنْ تَعَذَّرَ الْيَقِينُ فَارْجِعَا
لِغَالِبِ الظَّنِّ تَكُنْ مُتَّبِعَا
- ٩١ - وَكُلُّ مَا الْأَمْرُ بِهِ يَشْتَبِهُهُ
مِنْ غَيْرِ مَيْزِ قُرْعَةٍ تُوَضِّحُهُ
- ٩٢ - وَكُلُّ مَنْ تَعَجَّلَ الشَّيْءَ عَلَى
وَجْهِ مُحَرَّمٍ فَمَنْعُهُ جَلَا
- ٩٣ - وَضَاعِفِ الْغُرْمِ عَلَى مَنْ ثَبَّتَتْ
عُقُوبَةٌ عَلَيْهِ ثُمَّ سَقَطَتْ
- ٩٤ - لِمَانِعِ كَسَارِقٍ مِنْ غَيْرِ مَا
مُحَرَّرٍ، وَمَنْ لِيضَالٍ كَتَمَا
- ٩٥ - وَكُلُّ مَا أُبِينَ مِنْ حَيٍّ جُعِلَ
كَمَيْتِهِ فِي حُكْمِهِ طَهْرًا وَحِلًّا

- ٩٦ - وَ«كَانَ» تَأْتِي لِلدَّوَامِ غَالِبًا
وَلَيْسَ ذَا بِلَازِمٍ مُصَاحِبًا
- ٩٧ - وَإِنْ يُضَفُّ جَمْعٌ وَمُفْرَدٌ يَعُمُّ
وَالشَّرْطُ وَالْمَوْضُوعُ ذَا لَهُ أَنْحَتَم
- ٩٨ - مُنْكَرٌ إِنْ بَعْدَ إِثْبَاتٍ يَرِدُ
فَمُطْلَقٌ، وَلِلْعُمُومِ إِنْ يَرِدُ
- ٩٩ - مِنْ بَعْدِ نَفِي نَهْيٍ أَسْتَفْهَامِ
شَرْطٍ، وَفِي الْإِثْبَاتِ لِلْإِنْعَامِ
- ١٠٠ - وَأَعْتَبِرِ الْعُمُومَ فِي نَصِّ أَثَرِ
أَمَّا خُصُوصٌ سَبَبٍ فَمَا أَعْتَبِرُ
- ١٠١ - مَا لَمْ يَكُنْ مُتَّصِفًا بِوَصْفِ
يُفِيدُ عِلَّةً فَخُذْ بِالْوَصْفِ

- ١٠٢ - وَخَصَّصِ الْعَامَ بِخَاصٍ وَرَدًا
كَقَيْدٍ مُطْلَقٍ بِمَا قَدْ قُيِّدَا
- ١٠٣ - مَا لَمْ يَكُ التَّخْصِيسُ ذِكْرَ الْبَعْضِ
مِنَ الْعُمُومِ فَالْعُمُومَ أَمْضِ



تم الصف والإخراج

بشركة غراس للطباعة والكمبيوتر

هاتف: ٤٨١٩٠٣٧ - فاكس: ٤٨٣٨٤٩٥

منظومة القواعد الفقهية

للعامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمته الله

(ت: ١٣٧٦هـ)

تليها

منظومة أصول الفقه وقواعده

للعامة محمد بن صالح العثيمين رحمته الله

(ت: ١٤٢١هـ)



مجلس الشورى
الملك العربي السعودي